تقديم

من نافلة القول أن مجال الحقوق والحريات يشكل المحور الأساسي ونقطة الالتقاء والترابط لمجموع النشاط القانوني، وهو المجال الذي، من خلال المفاهيم الفلسفية المتعارضة تارة والمتكاملة تارة أخرى، يعكس بوضوح تام الصورة الحقيقية للعنصر البشري، فالحديث عن الحقوق والحريات العامة يسوقنا لا محالة إلى التحدث لا عنها فحسب، بل عن حقوق الإنسان و كل ماله صلة بالحقوق الأساسية، لاسيما أن نهاية القرن الذي مضى والقرن الذي نعيشه يتميزان بتداخل ملموس بين كل الحقوق إلى درجة أنها أصبحت تكون جزء لايتجزأ،ذلك أن كل عنصر من عناصرها لاوجود له إلا بوجود الآخر.

*

* *

وإن كان التفاعل بين الحريات العامة وحقوق الإنسان يبدو جدليا وطبيعيا في الآونة التي نعيشها الآن، فإنه تفاعل ليس وليد العهد الحديث، فرغم أن مفهوم حقوق الإنسان لم يظهر ليتبلور جليا في الدساتير والقوانين إلا خلال الربع الأخير من القرن الماضي، وذلك بفضل الدفعة التي استفاد منها بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، فإن العلاقة بين الحقوق والحريات تتجدر في تاريخ كثير من الشعوب.

فإذا تمحصنا مثل بريطانيا العظمى، مهد مبدأ فصل السلط والنظام البرلماني، أو مثل الولايات المتحدة الأمريكية، حيث، بعداستقلالها عام 1776، تم الإعلان عن ميثاق الحقوق الذي يحتوي على التصريحات الأولى للحقوق الفردية، وكذا مثل فرنسا غداة ثورة 1789، سوف نلاحظ أن مفهوم حقوق الإنسان كان بمثابة المرحلة الأولى لفكرة الحريات العامة.

وبالنسبة للمغرب فإنه يصح القول إن مفهوم الحقوق والحريات لم يحظ بالاعتراف القانوني إلا بعد استرجاع الاستقلال؛ ففي 16 نوفمبر1955، وبعد رجوع المغفور له جلالة الملك محمد الخامس والعائلة الملكية إلى أرض الوطن من منفاه بمدغشقر الذي فجر غضب المغاربة الوطنيين، تفضل رحمه الله بإلقاء خطاب تاريخي عبر فيه عن إرادته بأن ينعم كل المغاربة

بالحريات العامة والنقابية، وبعد ذلك تم التصريح بالميثاق الملكي بتاريخ 8 مايو1958 وصدر القانون الأساسي للحريات بتاريخ 2 يونيو 1961، متضمنا الحقوق والحريات الضرورية لكل مجتمع منظم، وبينهما صدر ظهير الحريات العامة في 15 نوفمبر 1958، والأهم في هذا كله هو دستور 14 ديسمبر 1962 الذي تضمن بابا مخصصا للحقوق والحريات.

ومع ذلك، هل يصح القول بأن فكرة الحقوق والحريات لم تظهر بالمغرب إلا بمقتضى هذه النصوص؟.

نعتقد أن الجواب يفرض نوعا من التميز والتدقيق حسب منظورين.

فإذا ما اعتبرنا أن هذا الظهور مشروط بتصريح بإعلان رسمي، فالجواب سيكون حتما بالنفي، ذلك أن الحقوق والحريات لم تخرج إلى الوجود وترقى إلى الدرجة القانونية التي تتسم بها حاليا إلا مع دستور 1962.

وبالمقابل إذا أخذنا بعين الاعتبار الأسس التاريخية للدولة المغربية والمرجعية الدائمة الإسلامية التي تمثل لازمة مستمرة في كل دساتير المملكة، فإن هذا المنظور سيسوقنا إلى القول بأن كون الدولة المغربية جعلت من الإسلام دينا لها يلتئم حوله كل المغاربة، فإنها أصبحت خاضعة لضوابط سامية جعلتها تتبنى وتحترم كل الحقوق والحريات المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية.

نعم، لا جدال أنه يصعب على أي كان أن يتكلم في أمور الدين دون أن يكون متمكنا من كل جوانبه، غير أن هناك بعض النقط التي تطفوا على السطح من خلال دراسات العارفين به وبجزئياته، ومن هذا القبيل، و في ضوء مستنتجاتهم، لا أحد ينكر أن الشريعة الإسلامية حافلة بكثير من المبادئ ذات صلة بالحقوق والحريات من مبدأ المساواة ومبدأ الحرية وحق الملكية ومقاومة الظلم والاضطهاد والتعسف، وهي نفس الحقوق والحريات التي نجدها في الوثائق الأمريكية والفرنسية وغيرها، وإن ما يعزز هذا الارتسام هو أن العديد من المفكرين القدماء والمعاصرين لايكفون عن ربط فلسفة حقوق الإنسان بالدين المسيحي من خلال الحد من ممارسة سلطة الحاكم وإزاحة القدسية عن علاقتها بالإنسان، ومما لا شك فيه،فإن هذا الجانب زاخر بالدروس والعبر في الدين الإسلامي الحنيف.

وفي نفس الاتجاه، من المؤكد أننا لو طلبنا من لجن أو مجموعات تفكير، كل واحدة تعمل بمعزل عن الأخرى، أن تضع لائحة لمجموعة من الحقوق والحريات وذلك بغض النظر عما هو منصوص عليه في الدساتير والقوانين الجاري بها العمل الآن، لن يكون غريبا أن تصل كل واحدة منها إلىوضع ورصد نفس الحقوق والحريات المرصودة من لدن اللجن أو المجموعات الأخرى، وهو ما يؤكد أن مفهوم حقوق الإنسان والحريات التي تنبثق عنها هو ملك للبشرية جمعاء لا يتميز بعضه عن الآخر إلا بالخصوصية ذات العلاقة بكل مجتمع من المجتمعات.

*

* *

وإضافة إلى ذلك، هناك نقطة ذات أهمية قلما يشار إليها وحري بكل مهتم بمجال الحقوق والحريات أن يعيرها ما تستحقه من عناية، وتتعلق بمكانة الحقوق والحريات في الدساتير المغربية منذ 1962 إلى 1996، إذ يوجد باب في الدساتير الخمسة التي اعتمدها المغربخلال هذه الفترة لم يطرأ عليه تغيير جوهري لا كما ولا كيفا، وهو الباب المعنون بحقوق المواطن السياسية في دستوري 1962 و 1970، وبأحكام عامة في دستور 1972، وبأحكام عامة- المبادئ الأساسية- في دستوري 1992و1996، فرغم تغيير عناوين الأبوابظل المضمون يحتوي على نفس الحقوق والحريات، إلا أن تصدير نص المراجعة الدستورية لسنة 1992 جاء بإضافة عالية الوزن وهي أن المملكة المغربية تؤكد تشبثها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا، وهي إضافة جعلت المغرب أكثر انفتاحا على مفهوم الحقوق والحريات و أكثر التزاما باحترامها، وقد تم الحفاظ على هذا التأكيد حتى في دستور 2011 الذي جاء تتويجا لتحول هائل في مجال فصل السلط واستقلال القضاء وخصوصا المجال موضوع المؤلف الذي يتشرف كاتب هذه السطور بتقديمه.

*

* *

وكما هو معلوم، فان تسعينيات القرن الماضي لم تمر دون أحداث حاسمة في مجال الحقوق والحريات ببلادنا، فإنشاء محاكم إدارية في سبع مدن عبر المملكة بموازاة مع إحداث المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وكذا تنصيب المجلس الدستوري سنة 1994 بعد إحداثه

في دستور 1992، كل ذلك كان له وقع من الأهمية بمكان على التطور القانوني المغربي، وقع بمثابة طفرة نوعية لا يستهان بها في مجال الحقوق والحريات، لاسيما أن الإمكانية أصبحت متاحة لرئيس الحكومة وأعضاء البرلمان الإحالة إلى القضاء الدستوري كل قانون مخالف للدستور أو يمس بالحقوق والحريات، وبطبيعة الحال إذا كان عدد الإحالات هزيل في هذا المضمار فالسبب لا يعود للمؤسسة الدستورية وإنما لمن لهم الحق في اللجوء إليها.

*

* *

و حتى لا نطيل، فان المؤلف الجماعي الذي بين أيدينا يتطرق إلى جوانب شتى ذات علاقة مباشرة بالحقوق والحريات لا من حيث الأسس الدستورية أو التشريعية فحسب، بل حتى الفلسفية، وفي نفس المنحى إلى الرقابة القضائية التي بدونها لا يجوز التكلم عن أي حق أو حرية، ومن هذا المنظور فإن مجموعة الدراسات التي يتضمنها هذا الكتاب، بفضل ثلة من الباحثين المرموقين، تشهد أن الذين سهروا على جمعها والتنسيق بين محتواها قاموا بعمل محمود ونافع للطلاب اليافعين والباحثين المهتمين بالدراسات القانونية، وبالتالي جدير بكل تنويه وإعجاب، خصوصا أن الثلاثي العلمي الذي قام بهذا العمل الكريم يتكون من أساتذة أجلاء برهنوا عن قدراتهم العلمية ويسرني و يشرفني أن اذكر أسماءهم وهم الأستاذ سمير والقاضي بمعية باحثين في سلك الدكتوراه، الأستاذان، بحول الله وعونه،سعيد رحو وإبراهيم بحوت؛ أكيد أن عملهم سيلقى كل الترحيب من طرف القراء والباحثين في العلوم القانونية وسينضاف إلى سلسلة البحوث التي تم إنجازها لإثرائها والتي نحن في أمس الحاجة إليها للنهوض بالبحث العلمي ببلادنا، فلهم جميعا كل الشكر والامتنان.

والله ولي التوفيق

محمد أمين بنعبد الله

أستاذ بجامعة محمد الخامس الرباط